

إجراءات إعادة إطلاق نظام الصادر والوارد الإلكتروني

التاريخ: 22 ذو القعدة 1445هـ

الموافق: 30 مايو 2024م

بنك السودان المركزي

الإدارة العامة للأسواق المالية - إدارة النقد الأجنبي

عنوان إلى كافة المصارف والجهات ذات الصلة

الموضوع: إجراءات إعادة إطلاق نظام الصادر والوارد الإلكتروني

في إطار مجهودات بنك السودان المركزي لإعادة تشغيل الأنظمة المصرفية ومساعيه لتعافي الجهاز المالي وإستقرار العمل المالي فقد تقرر إعادة إطلاق نظام الصادر والوارد الإلكتروني وفق الإجراءات الآتية:

أولاً: إلغاء التعاميم الآتية:

1. ضوابط وإجراءات نظام الصادر الورقي المؤقت الصادر بتاريخ 22 مايو 2023م.

2. موجهات العمل باستثمارات الصادر الورقية الصادرة بتاريخ 1 يونيو 2023م.

3. ضوابط وإجراءات نظام الاستيراد الورقي المؤقت الصادر بتاريخ 14 يونيو 2023م.

ثانياً: إجراءات الصادر:

إعادة إطلاق نظام الصادر الإلكتروني، وعلى الجهات التالية الالتزام بالإجراءات الآتية:

1. المصارف التجارية:

على كافة المصارف تطبيق الإجراءات والضوابط الآتية على عمليات الصادر:

أ. إكمال الإجراءات المصرفية لعمليات الصادر عن طريق إصدار استثمارات الصادر الإلكترونية وفقاً لمنشور إدارة السياسات رقم (17/2022) ضوابط واجراءات الصادر.

ب. حصر إستمارات الصادر الورقية التي تم إصدارها ولم يتم الشحن عليها وإعادة إصدارها بشكل إلكتروني، مع الاحتفاظ بأصل وصور الاستمارات الورقية المعاد إصدارها إلكترونيا لأغراض المراجعة والتفتيش.

ج. حصر حصائل الصادر المستغلة جزئياً وإفادة بنك السودان المركزي بها.

د. تسليم دفاتر إستمارات الصادر التي لم يتم استخدامها لفروع بنك السودان المركزي بالولايات خلال يومي عمل من تاريخ إصدار هذا التعميم.

هـ. إرسال رواجع إستمارات الصادر الورقية التي تم تنفيذها خلال فترة توقف النظام الإلكتروني إلى إدارة النقد الأجنبي على أن تكون بيانات الرساجع مكتملة في شكل ملف EXCEL على عنوان البريد (ashraf.bakhit@cbos.gov.sd & ashraf.shambool@cbos.gov.sd) وذلك خلال أسبوع من تاريخ إصدار هذا التعميم.

2. سلطات الجمارك:

أ. إكمال إجراءات الصادر وفقاً لمنشور إدارة السياسات رقم (17/2022) ضوابط وإجراءات الصادر.

بـ. عدم قبول أي إستمارة صادر ورقية بعد تاريخ إطلاق النظام الإلكتروني.

3. وزارة التجارة والتموين:

أ. إيقاف إصدار عقودات ورخص الصادر الورقية والاستعاضة عنها بعقودات إلكترونية.

بـ. إدخال الأسعار الجديدة للسلع في نظام الصادر والوارد الإلكتروني في حالة تحديث الأسعار.

ثالثاً: إجراءات الإستيراد:

إعادة إطلاق نظيم الوارد الإلكتروني، ويجب على الجهات التالية الالتزام بالآتي:

1. إجراءات المصارف التجارية:

على كافة المصارف الالتزام التام بالإجراءات الآتية:

أ. إكمال الإجراءات المصرفية لعمليات الإستيراد عن طريق إصدار إستمارات الإستيراد الإلكترونية وفقاً لمنشور إدارة السياسات رقم (18/2022) إجراءات وضوابط الإستيراد، وعدم إكمال الإجراءات المصرفية بإصدار إستمارات إستيراد ورقية.

ب. إنشاء إستماراة إستيراد إلكترونية مناظرة لأي إستماراة إستيراد ورقية تم إصدارها خلال فترة توقف النظام الإلكتروني، على أن يكون تاريخ إنشاء العملية هو تاريخ إصدار الإستماراة الورقية وتقوم المصارف بإرسال رواجع في شكل ملف EXCEL يوضح رقم الإستماراة الورقية ورقم نظيرتها من الإستماراة الإلكترونية، على عنوان البريد (abdelsalam.bashir@cbos.gov.sd & safa.ali@cbos.gov.sd).

ج. إسلام إستمارات الإستيراد الورقية الصادرة من المصرف إلى عاملة والتي لم يتم تقديمها إلى سلطات الجمارك وإستخراج إستمارات إلكترونية بدلاً عنها.

و. تسلیم دفاتر إستمارات الإستيراد الورقية التي لم يتم استخدامها لفروع بنك السودان المركزي بالولايات خلال يومي عمل من تاريخ إصدار هذا التعميم.

ز. إرسال رواجع إستمارات الإستيراد الورقية التي تم تنفيذها خلال فترة توقف النظام الإلكتروني إلى إدارة النقد الأجنبي على أن تكون بيانات الرواجع مكتملة في شكل ملف EXCEL على عنوان عنوان البريد abdelsalam.bashir@cbos.gov.sd وsafa.ali@cbos.gov.sd). خلال أسبوع من تاريخ صدور هذا التعميم.

2. على سلطات الجمارك الالتزام بالآتي:

أ. إكمال الإجراءات وفقاً لمنشور إدارة السياسات رقم (18/2022) إجراءات وضوابط الإستيراد (الفقرة: ثانياً، البند (1- ط)).

ب. عدم قبول أي إستماراة إستيراد ورقية بعد تاريخ إطلاق النظام الإلكتروني.

يسري العمل بهذا التعميم اعتباراً من تاريخه مع ضرورة تعميمه على كافة فروعه العاملة بالسودان

ع/ بنك السودان المركزي

عمر رجب

علاء الدين عمر محمد
حامد

الإدارة العامة للأسواق المالية
إدارة النقد الأجنبي